

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم ، عن طريق الهيئات المناسبة ، وفي حدود الموارد المتاحة ، باتخاذ إجراءات لتنفيذ برنامج العمل الذي اعتمد في المؤتمر الدولي .

الجلسة العامة ٨٥

٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧

٤٦/٤٢ - مسألة أنتاركتيكا

ألف

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٨٨/٤١ جيم المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ،

وقد نظرت في البند المعنون « مسألة أنتاركتيكا » ،

وإذ تلاحظ مع الأسف أن نظام جنوب أفريقيا العنصري الذي يمارس الفصل العنصري والذي علق اشتراكه في الجمعية العامة للأمم المتحدة ، ما برح يشارك في اجتماعات الأطراف الاستشارية في معاهدة أنتاركتيكا ،

وإذ تشير إلى القرار الذي اتخذته مجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية في دورتها العادية الثانية والأربعين ، التي عقدت في أديس أبابا في الفترة من ١٠ إلى ١٧ تموز/يوليه ١٩٨٥^(١١٥) ،

وإذ تشير أيضاً إلى الفقرات المتصلة بالموضوع من الإعلان السياسي الذي اعتمده المؤتمر الثامن لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز ، الذي عقد في هراري في الفترة من ١ إلى ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦^(١١٦) ،

وإذ تشير كذلك إلى أن معاهدة أنتاركتيكا^(١١٧) يقصد بها ، حسب نص أحكامها ، تعزيز المقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة ،

وإذ تلاحظ كذلك أن سياسة الفصل العنصري التي يمارسها النظام العنصري في جنوب أفريقيا ، والتي أدينت عالمياً ، تشكل تهديداً للسلام والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي ،

١ - تنظر مع القلق إلى استمرار مشاركة نظام جنوب أفريقيا الذي يمارس الفصل العنصري في اجتماعات الأطراف الاستشارية في معاهدة أنتاركتيكا ؛

٦ - تطلب أيضاً إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية إبلاغ الأمين العام بأية خطوات قد تتخذها إسرائيل لإخضاع مرافقها النووية لضمانات الوكالة ؛

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يتابع عن كثب الأنشطة النووية الإسرائيلية وأن يقدم إلى الجمعية العامة تقريراً عن ذلك في دورتها الثالثة والأربعين ؛

٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والأربعين البند المعنون « التسليح النووي الإسرائيلي » .

الجلسة العامة ٨٥

٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧

٤٥/٤٢ - الصلة بين نزع السلاح والتنمية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٧١/٣٨ بء المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ١٦٠/٣٩ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ١٥٥/٤٠ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، وإلى مقرريها ٤٧٣/٤٠ المؤرخ في ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٨٦ و ٤٢٢/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ،

وإذ تشير أيضاً إلى أحكام الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(١١٨) ، وهي الدورة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح ، المتعلقة بالصلة بين نزع السلاح والتنمية ، وإذ تؤكد أن انعقاد المؤتمر الدولي المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية في نيويورك في الفترة من ٢٤ آب/أغسطس إلى ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ شكّل تطوراً هاماً في عملية الاستعراض المتعدد الأطراف ، على مستوى سياسي ، للصلة بين نزع السلاح والتنمية ،

١ - ترحب باعتاد الوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية^(١١٩) ؛

٢ - تقرر توجيه اهتمام اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة المكرسة لنزع السلاح إلى تقرير المؤتمر ؛

٣ - تطلب إلى تلك اللجنة أن تدرج في جدول أعمال دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة المكرسة لنزع السلاح بنداً عنوانه « الصلة بين نزع السلاح والتنمية ، في ضوء برنامج العمل المعتمد في المؤتمر الدولي »^(١٢٠) ؛

(١١٥) A/40/666 ، المرفق الثاني ، القرار (XLII) CM/Res 988

(١١٦) A/41/697-S/18392 ، المرفق ، الفرع الأول ، الفقرات ١٩٨

إلى ٢٠٢ .

(١١٧) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٤٠٢ ، العدد ٥٧٧٨ .

(١١٨) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A. 87. IX. 8 .

(١١٩) المرجع نفسه ، الفقرة ٣٥ .

واقترعاً منها بما لاكتساب معرفة أفضل بآنتاركتيكا من مزايا للبشرية جمعاء .

وإذ تؤكد اقتناعها بأن مصلحة البشرية جمعاء تقضي بأن يظل استخدام آنتاركتيكا قاصراً إلى الأبد على الأغراض السلمية وحدها ، وألا تصبح ساحة أو موضوعاً لخلاف دولي .

وإذ تدرك أهمية آنتاركتيكا بالنسبة إلى المجتمع الدولي من حيث أمور عدة منها ، السلم والأمن الدوليان ، والبيئة ، والاقتصاد ، والبحث العلمي ، والأرصاد الجوية .

وإذ تؤكد من جديد أن إدارة واستكشاف واستغلال واستخدام آنتاركتيكا يجب أن تتم وفقاً لمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة وبما يحقق صون السلم والأمن الدوليين وتعزيز التعاون الدولي لفائدة البشرية بأسرها ،

وإذ تحييط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام بشأن مسألة آنتاركتيكا^(١١٩) .

وإذ تضع في اعتبارها أيضاً جميع الجوانب المتعلقة بجميع المجالات التي يشملها نظام معاهدة آنتاركتيكا^(١٢٠) .

وإذ تعيد تأكيد مبدأ حق المجتمع الدولي في الحصول على معلومات تشمل جميع جوانب مسألة آنتاركتيكا ، وأن تكون الأمم المتحدة مستودعاً لجميع تلك المعلومات وفقاً لقرار الجمعية العامة ٨٨/٤١ ألف .

وإذ تعيد كذلك تأكيد أن أي نظام محتمل للمعادن في آنتاركتيكا ينبغي أن يراعي مصالح المجتمع الدولي مراعاة تامة ، وأنه ينبغي فرض وقف اختياري للمفاوضات الرامية إلى إقامة نظام للمعادن ، إلى أن يتسنى لجميع أعضاء المجتمع الدولي المشاركة في هذه المفاوضات مشاركة كاملة وفقاً لقرار الجمعية العامة ٨٨/٤١ باء .

١ - تتطلب إلى الأطراف الاستشارية في معاهدة آنتاركتيكا دعوة الأمين العام أو مثله لحضور جميع اجتماعات الأطراف في المعاهدة ، بما في ذلك اجتماعاتها الاستشارية ، والمفاوضات المتعلقة بنظام المعادن ؛

٢ - تتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن تقييمه هذه الاجتماعات والمفاوضات إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين ؛

٣ - تتطلب أيضاً إلى الأطراف الاستشارية في معاهدة آنتاركتيكا فرض وقف اختياري للمفاوضات الرامية إلى وضع نظام للمعادن ، إلى أن يتسنى لجميع أعضاء المجتمع الدولي المشاركة في هذه المفاوضات مشاركة كاملة ؛

٢ - تتشدد مرة أخرى الأطراف الاستشارية في معاهدة آنتاركتيكا أن تتخذ تدابير عاجلة في أقرب وقت ممكن لاستبعاد نظام جنوب افريقيا العنصري الذي يمارس الفصل العنصري من الاشتراك في اجتماعات الأطراف الاستشارية ؛

٣ - تدعو الدول الأطراف في معاهدة آنتاركتيكا إلى إعلام الأمين العام بالإجراءات المتخذة بصدد أحكام هذا القرار ؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً في هذا الصدد إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين ؛

٥ - تقرز أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والأربعين البند المعنون « مسألة آنتاركتيكا » .

الجلسة العامة ٨٥

٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧

بهاء

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في البند المعنون « مسألة آنتاركتيكا » ،

وإذ تشير إلى قراراتها ٧٧/٣٨ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ١٥٢/٣٩ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ١٥٦/٤٠ ألف وباء المؤرخين في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و ٨٨/٤١ ألف وباء المؤرخين في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ .

وإذ تشير إلى ما يتصل بالموضوع من فقرات الإعلان السياسي الذي اعتمده المؤتمر الثامن لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز ، المنعقد في هراري في الفترة من ١ إلى ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦^(١٢١) ، والقرار المتعلق بآنتاركتيكا الذي اتخذته مجلس وزراء منظمة الوحدة الإفريقية في دورته العادية الثانية والأربعين المعقودة في أديس أبابا في الفترة من ١٠ إلى ١٧ تموز/يوليه ١٩٨٥^(١٢٢) ، وكذلك قرار المجلس الوزاري لجامعة الدول العربية المعقود في تونس يومي ١٧ و ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ ، والقرار ٥/٢٥ - ع (ق أ) الذي اعتمده اجتماع مؤتمر القمة الإسلامي الخامس لمنظمة المؤتمر الإسلامي المعقود في الكويت من ٢٦ إلى ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧^(١٢٣) .

وإذ تحسب بتزايد ما يبديه المجتمع الدولي من وعي واهتمام بآنتاركتيكا ،

وإذ تضع في اعتبارها المناقشات المتعلقة بهذا البند والتي جرت في دوراتها الثامنة والثلاثين ، والتاسعة والثلاثين ، والأربعين ، والحادية والأربعين ، والثانية والأربعين .

٤ - الأمن والتعاون في أوروبا، الموقعة في هلسنكي في ١ آب/أغسطس ١٩٧٥،

وإذ تشير إلى الإعلانات الصادرة عن الاجتماعات المتعاقبة لبلدان عدم الانحياز بشأن منطقة البحر الأبيض المتوسط، وإلى الإعلانات الرسمية الصادرة عن بلدان منفردة بشأن السلم والأمن في منطقة البحر الأبيض المتوسط، والمساهمات المقدمة منها في هذا الصدد،

وإذ تعيد تأكيد الدور الرئيسي لبلدان منطقة البحر الأبيض المتوسط في تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط،

وإذ تشير، في هذا الصدد، إلى الإعلان الختامي الذي اعتمده في فاليتا في ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤ دول البحر الأبيض المتوسط الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز^(١٢١)، وإلى الالتزامات التي تعهد بها المشتركون والتي هيأت المجال للجهود المشتركة بهدف المساهمة في السلم والأمن والتعاون في المنطقة،

وإذ تحيط علماً بالاجتماع الهام لوزراء خارجية دول البحر الأبيض المتوسط الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز المعقود في بريوني بيوغوسلافيا في ٣ و٤ حزيران/يونيه ١٩٨٧،

وإذ ترحب بالجهود التي تبذلها دول البحر الأبيض المتوسط الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز لتدعيم التعاون الإقليمي في مختلف الميادين قُبَّما بينها ومع البلدان الأوروبية،

وإذ تحيط علماً باعتماد مؤتمر ستكهولم المعني بتدابير بناء الثقة والأمن وبنزع السلاح في أوروبا وثيقة مؤتمر ستكهولم بشأن اتخاذ تدابير محددة لبناء الثقة والأمن، تكون ذات أهمية عسكرية وملزمة سياسياً ويمكن التحقق منها،

وإذ تحيط علماً أيضاً بما يحدث في المفاوضات الجارية بشأن نزع السلاح النووي والتقليدي في أوروبا من تطورات جديدة لها أهمية وصلبة مباشرتين بالنسبة للسلم والأمن في منطقة البحر الأبيض المتوسط،

وإذ تدرك الرغبة القوية لبلدان عدم الانحياز في منطقة البحر الأبيض المتوسط في أن تكتف عملية الحوار والمشاورة الجارية مع البلدان الأوروبية في منطقة البحر الأبيض المتوسط والبلدان الأوروبية الأخرى بهدف تدعيم الجهود المبذولة لتعزيز السلم والأمن والتعاون في المنطقة، وبذلك تسهم في استقرار الحالة في منطقة البحر الأبيض المتوسط،

وإذ تحيط علماً بالمناقشة التي دارت حول هذا البند خلال مختلف دورات الجمعية العامة، وعلى وجه خاص، بتقرير الأمين العام بشأن هذا البند^(١٢٢)،

(١٢١) Corr. 1 و A/39/526-S/16758، المرفق .

(١٢٢) A/42/570

٤ - تمحّت جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على التعاون مع الأمين العام ومواصلة المشاورات بشأن جميع الجوانب المتعلقة بآنتاركتيكا؛

٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والأربعين البند المعنون «مسألة أنتاركتيكا».

الجلسة العامة ٨٥

٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧

٩٠/٤٢ - تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٠٢/٣٦ المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١، و ١١٨/٣٧ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، و ١٨٩/٣٨ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣، و ١٥٣/٣٩ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤، و ١٥٧/٤٠ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، و ٨٩/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦،

وإذ تسلّم بأهمية تعزيز السلم والأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط وزيادة تعزيز الصلات الاقتصادية والتجارية والثقافية في المنطقة،

وإذ تعرب عن القلق إزاء التوتر المستمر في أجزاء من منطقة البحر الأبيض المتوسط، وما ينجم عن ذلك من تهديد للسلم،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء استمرار العمليات العسكرية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، وإزاء الأخطار الجسيمة التي تنشأ عن هذه العمليات على السلم والأمن والتوازن العام في المنطقة،

وإذ تضع في اعتبارها، في هذا الصدد، الضرورة الملحة لأن تمتثل جميع الدول في تصرفاتها لمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، ولأحكام إعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة^(١٢٠)،

وإذ تعيد تأكيد الحاجة إلى تكثيف وتعزيز السلم والأمن وتدعيم التعاون في المنطقة، على النحو المنصوص عليه في الفصل الخاص بمنطقة البحر الأبيض المتوسط من الوثيقة الختامية لمؤتمر